



## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٢٨ ) لسنة ٢٠١٩

استناداً الى ما جاء في كتاب البنك المركزي العراقي / مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرقم بالعدد: ١/٧/ب/٨٤٩ ، المؤرخ في ٢٠١٩/٥/٧ ، ومرافقه كتاب البنك المركزي العراقي / مكتب مراقب الامتثال المرقم بالعدد : ٢٠٣/٣٠ ، المؤرخ في ٢٠١٩/٤/٢٤ ، وكتاب البنك المركزي العراقي / دائرة مراقبة الصيرفة المرقم بالعدد : ١٠٠١/س/٩ ، المؤرخ في ٢٠١٩/٥/٦ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثالثة المنعقدة في تاريخ ٢٠١٩/٦/١٧ ، ما يأتي:  
أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للكيان والأشخاص المدرجة في ادناه:

١. شركة الأرض الجديدة للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية.
٢. مشتاق طالب زغير الراوي ، الذي سبق وان تم تجميد أمواله وموارده الاقتصادية بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٢٣ ) لسنة ٢٠١٩ .
٣. عمر طالب زغير الراوي .
٤. وليد طالب زغير الراوي .
٥. مهند مشتاق طالب زغير الراوي .
٦. عبد الرحمن علي حسين الأحمد الراوي .
٧. محمد عبد القادر مطني عساف الراوي .
٨. حليلة آدان علي .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً: إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن الكيان والاشخاص المشار اليهم آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/٦/٢٠